

بلغة السالك لأقرب المسالك

قوله وما أنت أعلم به منا عطف عام والدعاء محل إطناب قوله فى الدنيا حسنة إلخ
فسرها الشارح بأحسن التفاسير وفيها تفاسير كثيرة قوله وقاية أى بالعمل الصالح الذى
نموت عليه ونلقاك به قوله ثم ما فتح به على العبد أى ألقى على قلبه من غير تصنع فإنه
أفضل من جميع الدعوات التى لم ترد فى الكتاب ولا فى السنة وأوراد العارفين المشهورة
لاتخلو من كونها من الكتاب أو السنة أو الفتح الإلهى فلذلك تقدم على غيرها قوله فيشير
عند النطق أى بقلبه لا برأسه قوله وندب سترة أى نصبها أمامه خوف المرور بين يديه سواء
كانت الصلاة فرضاً أو نفلاً قوله فالإمام سترته هذا قول مالك فى المدونة وقال عبد الوهاب
سترته الإمام سترته واختلف هل معناهما واحد وأن الخلاف لفظى وحينئذ ففى كلام مالك حذف مضاف
والتقدير لأن سترة الإمام له أو المعنى مختلف والخلاف حقيقى وعليه فيمتنع على قول مالك
المرور بين الإمام والصف الذى خلفه كما يمتنع المرور بينه وبين سترته لأنه مرور بين
المصلى وسترته فيهما ويجوز المرور بين باقى الصفوف وأما على قول عبد الوهاب فيجوز
المرور بين الصف الأول و الإمام والحق أن الخلاف حقيقى والمعتمد قول مالك كما قال فى
الحاشية وبحث فيه فى المجموع بقوله وقد يقال إن الإمام أو الصف لما قبله سترة على أن
السترة مع الحائل ليست أدنى من عدم السترة أصلاً وقد قالوا بالحرمة فيه نعم إن قلنا
الإمام سترته فحرمة المرور بين الإمام وسترته لحق الإمام فقط وإن قلنا سترة الإمام سترته
فالحرمة من جهتين فليتأمل والميت فى الجنائز كاف ولا ينظر للقول بنجاسته ولا أنه ليس
ارتفاع ذراع للخلاف فى ذلك كما للشيوخ الأجهورى اه قوله مرورا بمحل سجودهما أى ولو
بحيوان غير عاقل كهرة والمراد بالخشية ما